شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ فَضَائِلٌ وَأَحْكَامٌ

كَتَبَهُ

أَبُو مَرْيَمَ أَيْمَنُ بْنُ دِيَابٍ بْنِ مَحْمُودٍ اَلْعَابِدِينِي

غفَرَ اللَّهُ لَهُ ،ولِوَالدَيْهِ ،ولِمَشَايخِهِ ،ولجَمِيْعِ المُسْلِمِيْنَ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ،

وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ}[آل عمران: 102]،{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1]، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا}[الأحزاب: 70، 71].

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ: هَدْيُ مُحَمَّدٍ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ

""

أَمَّا بَعْدُ: فإن شهر الله المحرّم شهر عظيم مبارك، وهو أول شهور السنة الهجرية وأحد الأشهر الحُرُم التي قال الله فيها :{إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ}[التوبة:36].

وَعَنِ النَّبِيِّ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:((السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَان))(1). والمحرم سمي بذلك لكونه شهراً محرماً وتأكيداً لتحريمه.

أَوَّلاً: الْحِكْمَة فِي تَسْمِيَة الْمُحَرَّم شَهْر اللَّه ؟ !

قَالَ الْإِمَامُ السُّيُوطِيُّ –رَحِمَهُ اللهُ–: في " شرح سنن النسائي " ح(1613): قَالَ الْحَافِظ أَبُو الْفَضْل الْعِرَاقِيّ فِي شَرْح التِّرْمِذِيّ : مَا الْحِكْمَة فِي تَسْمِيَة الْمُحَرَّم شَهْر اللَّه وَالشُّهُور كُلّهَا لِلَّهِ ؟ !

---

(1) مُتَّفَقٌ عَلَيهِ: رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (7/10) كتاب الأضاحي ، حديث رقم (5550) ، ورواه مسلم في صحيحه (1305/3) كتاب القسامة ، حديث رقم (1679).

يَحْتَمِل أَنْ يُقَال: إِنَّهُ لَمَّا كَانَ مِنْ الْأَشْهُر الْحُرُم الَّتِي حَرَّمَ اللَّه فِيهَا الْقِتَال, وَكَانَ أَوَّل شُهُور السَّنَة أُضِيفَ إِلَيْهِ إِضَافَة تَخْصِيص وَلَمْ يَصِحّ إِضَافَة شَهْر مِنْ الشُّهُور إِلَى اللَّه – تَعَالَى– عَنْ النَّبِيّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، إِلَّا شَهْر اللَّه الْمُحَرَّم . أهـ.

وقوله تعالى:{فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ}أي: في هذه الأشهر المحرمة لأنها آكد وأبلغ في الإثم من غيرها.

وعن ابن عباس –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ–، في قوله تعالى :{فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ }في كلهن ثم اختص من ذلك أربعة أشهر فجعلهن حراماً وعظّم حرماتهن، وجعل الذنب فيهن أعظم والعمل الصالح والأجر أعظم.

وقال قتادة–رَحِمَهُ اللهُ– في قوله:{فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ }إن الظّلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئة ووزراً من الظلم فيما سواها.

وإن كان الظلم على كل حال عظيماً، ولكن الله يعظّم من أمره ما يشاء، وقال: إن الله اصطفى صفايا من خلقه: اصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس رسلاً، واصطفى من الكلام ذكره، واصطفى من الأرض المساجد،واصطفى من الشهور رمضان والأشهر الحرم، واصطفى من الأيام يوم الجمعة، واصطفى من الليالي ليلة القدر، فعظموا ما عظّم الله، فإنما تُعَظّم الأمور بما عظمها الله به عند أهل الفهم وأهل العقل"(2).أهـ.

ثَانِيًا: فضل الإكثار من صيام النافلة في شهر محرّم:

---

(2) (ملخّصا من تفسير ابن كثير رحمه الله: تفسير سورة التوبة آية 36).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:((أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ))(3).

قَالَ اَلْإِمَامُ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: قَوْله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:(أَفْضَل الصِّيَام بَعْد رَمَضَان شَهْر اللَّه الْمُحَرَّم).

تَصْرِيح بِأَنَّهُ أَفْضَل الشُّهُور لِلصَّوْمِ، وَأَمَّا عَنْ إِكْثَار النَّبِيّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ صَوْم شَعْبَان دُون الْمُحْرِم، فِيهِ جَوَابَيْنِ:

أَحدهما: لَعَلَّهُ إِنَّمَا عَلِمَ فَضْلَهُ فِي آخِر حَيَاته -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وَالثَّانِي: لَعَلَّهُ كَانَ يَعْرِض فِيهِ أَعْذَار، مَنْ سَفَرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِمَا(4).

قُلْتُ: ولكن قد ثبت أنّ النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، لم يصم شهراً كاملاً قطّ غير رمضان فيُحمل هذا الحديث على الترغيب في الإكثار من الصّيام في شهر محرم لا صومه كله.

ثَالِثًا: عاشوراء وفضل صيامه:

هو اليوم الذي نجى الله تعالى فيه موسى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، من الغرق كما في حديث ابْنِ عَبَّاسٍ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: قَدِمَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ:((مَا هَذَا قَالُوا هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، « فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ» :((هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ)) هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى، « زاد مسلم في روايته » :((شُكْرًا فَنَحْنُ نَصُومُهُ))«وفي رواية للبخاري» :((وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ)) قال: فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ

---

(3) رواه الإمام أحمد في مسنده (2/ 303) . ورواه مسلم في صحيحه (821/3) كتاب الصيام ، حديث رقم (1163) . ورواه أبو داود في سننه (2/ 811) كتاب الصوم ، حديث رقم (2429) . ورواه الترمذي في سننه مختصراً (12/2) أبواب الصوم ، حديث رقم (737) .وقال : حديث حسن . ورواه النسائي في سننه (206/3، 207) باب قيام الليل . ورواه ابن ماجه في سننه (554/1) كتاب الصيام ، حديث رقم (1742) .

(4) شرح صحيح الإمام مسلم-رحمه الله- للإمام النووي-رحمه الله-:(54/8) ط.دار الكتب العلمية.

بِصِيَامِهِ «وفي رواية للبخاري أيضا»:((فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:لِأَصْحَابِهِ أَنْتُمْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْهُمْ فَصُومُوا)))) (5).

قَالَ اَلْإِمَامُ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- : في "المجموع" (434-433/6):"وَعَاشُورَاءُ وَتَاسُوعَاءُ اسْمَانِ مَمْدُودَانِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ.

قَالَ أَصْحَابُنَا : عَاشُورَاءُ هُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ الْمُحَرَّمِ ، وَتَاسُوعَاءُ هُوَ التَّاسِعُ مِنْهُ، هَذَا مَذْهَبُنَا، وَبِهِ قَالَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ وَمُقْتَضَى إطْلَاقِ اللَّفْظِ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ(6) . أهـ.

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ:(مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهَذَا الشَّهْرَ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ)(7).

مَعْنَى " يَتَحَرَّى " أَيْ يَقْصِد صَوْمه لِتَحْصِيلِ ثَوَابه وَالرَّغْبَة فِيهِ . كما في " الفتح (245/4)".

وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، مرفوعاً...(وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ)(8).

---

(5) رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (244/4) كتاب الصوم، حديث رقم (2004)، واللفظ له . ورواه مسلم في صحيحه (795/2) كتاب الصيام ،حديث رقم (1130) .

(6) فتح الباري (770/4)، وتنوير الحوالك (269/1)، ونيل الأوطار (313/2)، وتحفة الأحوذي (397/3)، وانظر " المغني مع الشرح الكبير " (3 / 57 – 58).

(7) رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (245/4) كتاب الصوم،حديث رقم (2006)،ورواه مسلم في صحيحه (797/2) كتاب الصيام ،حديث رقم (1132).

(8) رواه أحمد في مسنده (5/ 296،297) . ورواه مسلم في صحيحه (818/3، 819) كتاب الصيام ، حديث رقم (1163) . ورواه أبو داود في سننه (3/ 818، 819) كتاب الصيام ، حديث رقم (3435) . ورواه الترمذي في سننه مختصراً (136/3) أبواب الصوم ، حديث رقم (749) .ورواه ابن خزيمة في صحيحه (3/ 288) أبواب صوم التطوع، حديث رقم (2087) .

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ-: فِي " الفتاوى الكبرى " (428/4)، "والاختيارات" (ص 65): ((وَتَكْفِيرُ الطَّهَارَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَعَرَفَةَ، وَعَاشُورَاءَ لِلصَّغَائِرِ فَقَطْ، وَكَذَا الْحَجُّ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ وَرَمَضَانَ أَعْظَمُ مِنْهُ)).

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: فِي " المجموع " (6/ 428 – 431): قَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ رَحِمَهُ اللهُ- : (وَكُلُّ مَا يَرِدُ فِي الْأَخْبَارِ مِنْ تَكْفِيرِ الذُّنُوبِ فَهُوَ عِنْدِي مَحْمُولٌ عَلَى الصَّغَائِرِ دُونَ الْمُوبِقَاتِ؛ هَذَا كَلَامُهُ).

قُلْتُ: وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ مَا يُؤَيِّدُهُ، فَمِنْ ذَلِكَ حَدِيث عُثْمَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ:(مَا مِنْ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنْ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يُؤْتِ كَبِيرَةً . وَذَلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ:(الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا لَمْ تُغْشَ الْكَبَائِرُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، كَانَ يَقُولُ : (الصَّلَاةُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مِنَ الذُّنُوبِ إِذَا اُجْتُنِبَتْ الْكَبَائِرُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قُلْتُ: وَفِي مَعْنَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَأْوِيلَانِ :

أَحَدُهُمَا:(يُكَفِّرُ الصَّغَائِرَ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ كَبَائِرُ ، فَإِنْ كَانَتْ كَبَائِرَ لَمْ يُكَفِّرْ شَيْئًا لَا الْكَبَائِرَ وَلَا الصَّغَائِرَ).

وَالثَّانِي وَهُوَ الْأَصَحُّ الْمُخْتَارُ:(أَنَّهُ يُكَفِّرُ كُلَّ الذُّنُوبِ الصَّغَائِرِ ، وَتَقْدِيرُهُ: يَغْفِرُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا إِلَّا الْكَبَائِرَ).

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ-رَحِمَهُ اللهُ-:(هَذَا الْمَذْكُورُ فِي الْأَحَادِيثِ – مِنْ غُفْرَانِ الصَّغَائِرِ دُونَ الْكَبَائِرِ – هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَنَّ الْكَبَائِرَ إِنَّمَا تُكَفِّرُهَا التَّوْبَةُ أَوْ رَحْمَةُ اللَّهِ) .

فَإِنْ قِيلَ : قَدْ وَقَعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ وَوَقَعَ فِي الصَّحِيحِ غَيْرُهَا مِمَّا فِي مَعْنَاهَا، فَإِذَا كَفَّرَ الْوُضُوءُ فَمَاذَا تُكَفِّرُهُ الصَّلَاةُ ؟ وَإِذَا كَفَّرَت الصَّلَوَاتُ فَمَاذَا تُكَفِّرُهُ الْجُمُعَات وَرَمَضَانُ ؟ وَكَذَا صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ كَفَّارَةُ سَنَتَيْنِ ، وَيَوْمُ عَاشُورَاءَ كَفَّارَةُ سَنَةٍ ، وَإِذَا وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ .

فَالْجَوَابُ مَا أَجَابَ بِهِ الْعُلَمَاءُ : " أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ صَالِحٌ لِلتَّكْفِيرِ فَإِنْ وَجَدَ مَا يُكَفِّرُهُ مِنْ الصَّغَائِرِ كَفَّرَهُ، وَإِنْ لَمْ يُصَادِفْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً كُتِبَتْ بِهِ حَسَنَاتٌ وَرُفِعَتْ لَهُ بِهِ دَرَجَاتٌ، وَذَلِكَ كَصَلَوَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَالصِّبْيَانِ وَصِيَامِهِمْ وَوُضُوئِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ عِبَادَاتِهِمْ، وَإِنْ صَادَفَ كَبِيرَةً أَوْ كَبَائِرَ وَلَمْ يُصَادِفْ صَغَائِرَ، رَجَوْنَا أَنْ تُخَفِّفَ مِنْ الْكَبَائِرِ (9)" أهـ .

رَابِعًا: يستحب صوم التاسع والعاشر جميعاً :

وهذا لأن النبي –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، صام العاشر ونوى صيام التاسع (10) :

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:(لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ)(11).

---

(9) انظر: شرح صحيح الإمام مسلم–رحمه الله– للإمام النووي–رحمه الله–:(54/8) ط.دار الكتب العلمية.

(10) قلت: وبه قال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وآخرون : " يستحب صوم التاسع والعاشر جميعاً; لأن النبي –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، صام العاشر، ونوى صيام التاسع".

وَعَلَى هَذَا فَصِيَام عَاشُورَاء عَلَى ثَلَاث مَرَاتِب :

الأولى: أَدْنَاهَا أَنْ يُصَامَ وَحْدَهُ .

الثانية: وَفَوْقَهُ أَنْ يُصَام التَّاسِعُ مَعَهُ .

الثالثة: وَفَوْقَهُ أَنْ يُصَامَ التَّاسِعُ وَالْحَادِي عَشَرَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .، وكلّما كثر الصيام في محرّم كان أفضل وأطيب. نقلاً من فتح الباري لابن حجر – (ج 6 / ص 280)، وقال الإمام ابن القيم – رحمه الله تعالى–: (مراتب صومه ثلاث، أكملها أن يصام قبله يوم وبعده يوم) زاد المعاد (75/2).

(11) رواه الإمام أحمد في مسنده (1/ 236) . ورواه مسلم في صحيحه (797/2، 798) كتاب الصيام ، حديث رقم (1134).ورواه أبو داود في سننه (818/2، 819) كتاب الصوم ، حديث رقم (2445) . ورواه ابن ماجه في سننه (552/1) كتاب الصيام ، حديث (1736) .

قَالَ اَلْإِمَامُ النَّوَوِيُّ –رَحِمَهُ اللهُ–: في "المجموع" (6/433–434):((وَذَكَرَ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ فِي حِكْمَةِ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ تَاسُوعَاءَ أَوْجُهًا :

أَحَدُهَا: أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ مُخَالَفَةُ الْيَهُودِ فِي اقْتِصَارِهِمْ عَلَى الْعَاشِرِ .

الثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ وَصْلُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ بِصَوْمٍ، كَمَا نَهَى أَنْ يُصَامَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَحْدَهُ، ذَكَرَهُمَا الْخَطَّابِيُّ وَآخَرُونَ.

الثَّالِثَ: الِاحْتِيَاطُ فِي صَوْمِ الْعَاشِرِ خَشْيَةَ نَقْصِ الْهِلَالِ، وَوُقُوعِ غَلَطٍ فَيَكُونُ التَّاسِعُ فِي الْعَدَدِ هُوَ الْعَاشِرُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ (12). أهـ.

قُلْتُ: وأقوى هذه الأوجه هو مخالفة أهل الكتاب قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ –رَحِمَهُ اللهُ–: ((نَهَى –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، عَنْ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الْكِتَابِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ مِثْلُ قَوْلِهِ فِي عَاشُورَاءَ:{ لَئِنْ عِشْتُ إلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ})) (13).

خامسًا: حكم إفراد عاشوراء بالصيام:

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ –رَحِمَهُ اللهُ–:((صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ كَفَّارَةُ سَنَةٍ وَلَا يُكْرَهُ إفْرَادُهُ بِالصَّوْمِ))(14).

وَقَالَ اَلْإِمَامُ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ –رَحِمَهُ اللهُ–:" (عَاشُورَاءُ) لَا بَأْسَ بِإِفْرَادِهِ"(15).

---

(12) انظر: فتح الباري (4/770)، وتحفة الأحوذي (3/397).

(13) الفتاوى الكبرى ج6 سد الذرائع المفضية إلى المحارم.

(14) الفتاوى الكبرى ج5.

(15) تحفة المحتاج ج3 باب صوم التطوع.

قُلْتُ: سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الثاني من الفتوى رقم (13700)(12/488) ما نصه:هل يجوز صيام عاشورا يومًا واحدًا فقط؟

فأجابت: يجوز صيام يوم عاشوراء يومًا واحدًا فقط، لكن الأفضل صيام يوم قبله أو يوم بعده، وهي السنة الثابتة عن النبي –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، بقوله: « لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع » قال ابن عباس–رضي الله عنهما–: (يعني مع العاشر).وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم.

سَادِسًا: يُصام عاشوراء ولو كان يوم سبت أو جمعة:

ورد النهي عن إفراد الجمعة بالصوم، والنهي عن صوم يوم السبت إلا في فريضة ولكن تزول الكراهة إذا صامهما بضمّ يوم أو إذا وافق عادة مشروعة كصوم يوم وإفطار يوم أو نذراً أو قضاءً أو صوماً طلبه الشارع كعرفة وعاشوراء ..(16).

وَقالَ الْإِمَامُ الْبُهُوتِيُّ –رَحِمَهُ اللهُ–: " وَيُكْرَهُ تَعَمُّدُ إفْرَادِ يَوْمِ السَّبْتِ بِصَوْمٍ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرٍ عَنْ أُخْتِهِ –رضي الله عنهما–:[لا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إلّا فِيمَا أُفْتُرِضَ عَلَيْكُمْ] «رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ وَالْحَاكِمُ وَقَالَ: عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ »وَلأَنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ فَفِي إفْرَادِهِ تَشَبُّهٌ بِهِمْ.. (إلا أَنْ يُوَافِقَ) يَوْمُ الْجُمُعَةِ أَوْ السَّبْتِ (عَادَةً) كَأَنْ وَافَقَ يَوْمَ عَرَفَةَ أَوْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَكَانَ عَادَتَهُ صَوْمُهُمَا فَلا كَرَاهَةَ ;لأَنَّ الْعَادَةَ لَهَا تَأْثِيرٌ فِي ذَلِكَ ." .(17)

سَابِعًا: أيهما أفضل: يوم عرفة أم يوم عاشوراء؟

قَالَ اَلْإِمَامُ ابْنُ حَجَرٍ –رَحِمَهُ اللهُ–: في "فتح الباري" (315/4):((رَوَى مُسْلِم مِنْ حَدِيث أَبِي قَتَادَةَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ–، مَرْفُوعًا " إِنَّ صَوْم عَاشُورَاء يُكَفِّر سَنَةً ، وَإِنَّ صِيَام يَوْم عَرَفَة يُكَفِّر سَنَتَيْنِ " وَظَاهِره أَنَّ صِيَام يَوْم عَرَفَة أَفْضَل مِنْ صِيَام يَوْم عَاشُورَاء ، وَقَدْ قِيلَ فِي الْحِكْمَة فِي ذَلِكَ إِنَّ يَوْمَ عَاشُوراء مَنْسُوبٌ إِلَى مُوسَى –عَلَيْهِ السَّلَامُ–، وَيَوْمَ عَرَفَة مَنْسُوبٌ إِلَى النَّبِيّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، فَلِذَلِكَ كَانَ أَفْضَلَ)).أهـ .

وَقَالَ اَلْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ –رَحِمَهُ اللهُ–: في "بدائع الفوائد" (م2/ج4/ص293): "فإن قيل: لم كان عاشوراء يكفر سنة، ويوم عرفة يكفر سنتين؟ قيل: فيه وجهان :

---

(16) تحفة المحتاج ج3 باب صوم التطوع، ومشكل الآثار ج2: باب صوم يوم السبت، وكشاف القناع ج2 : باب صوم التطوع.

(17) كشاف القناع ج2: باب صوم التطوع.

أَحَدُهُمَا: أن يوم عرفة في شهر حرام وقبله شهر حرام وبعده شهر حرام، بخلاف عاشوراء .

الثَّانِي: أن صوم يوم عرفة من خصائص شرعنا، بخلاف عاشوراء، فضوعف ببركات المصطفى -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ".

ثامنًا: صيام عاشوراء وعليه قضاء من رمضان:

اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي حُكْمِ التَّطَوُّعِ بِالصَّوْمِ قَبْلَ قَضَاءِ رَمَضَانَ .

فَذَهَبَ الْحَنَفِيَّةُ إلَى جَوَازِ التَّطَوُّعِ بِالصَّوْمِ قَبْلَ قَضَاءِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ, لِكَوْنِ الْقَضَاءِ لا يَجِبُ عَلَى الْفَوْرِ.

وَذَهَبَ الْمَالِكِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ إلَى الْجَوَازِ مَعَ الْكَرَاهَةِ, لِمَا يَلْزَمُ مِنْ تَأْخِيرِ الْوَاجِبِ ، قَالَ الدُّسُوقِيُّ: يُكْرَهُ التَّطَوُّعُ بِالصَّوْمِ لِمَنْ عَلَيْهِ صَوْمٌ وَاجِبٌ، كَالْمَنْذُورِ وَالْقَضَاءِ وَالْكَفَّارَةِ.

سَوَاءٌ كَانَ صَوْمُ التَّطَوُّعِ الَّذِي قَدَّمَهُ عَلَى الصَّوْمِ الْوَاجِبِ غَيْرَ مُؤَكَّدٍ، أَوْ كَانَ مُؤَكَّدًا، كَعَاشُورَاءَ وَتَاسِعِ ذِي الْحِجَّةِ عَلَى الرَّاجِحِ .

وَذَهَبَ الْحَنَابِلَةُ إلَى حُرْمَةِ التَّطَوُّعِ بِالصَّوْمِ قَبْلَ قَضَاءِ رَمَضَانَ ، وَعَدَمِ صِحَّةِ التَّطَوُّعِ حِينَئِذٍ وَلَوْ اتَّسَعَ الْوَقْتُ لِلْقَضَاءِ، وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَبْدَأَ بِالْفَرْضِ حَتَّى يُقْضِيَهُ (18).

قُلْتُ: فعلى المسلم أن يبادر إلى القضاء بعد رمضان ليتمكن من صيام عرفة وعاشوراء دون حرج، ولو صام عرفة وعاشوراء بنية القضاء من الليل أجزأه ذلك في قضاء الفريضة، وفضل الله عظيم .

تَاسِعًا: عدم الاغترار بثواب الصيام:

يَغْتَرُّ بَعْضُ الْمَغْرُورِينَ بِالاعْتِمَادِ عَلَى مِثْلِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَوْ يَوْمِ عَرَفَةَ، حَتَّى يَقُولَ بَعْضُهُمْ: صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ ذُنُوبَ الْعَامِ كُلِّهَا، وَيَبْقَى صَوْمُ عَرَفَةَ زِيَادَةٌ فِي الأَجْرِ .

---

(18) الموسوعة الفقهية ج28 : صوم التطوع.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ –رَحِمَهُ اللهُ–: " لَمْ يَدْرِ هَذَا الْمُغْتَرُّ أَنَّ صَوْمَ رَمَضَانَ وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ أَعْظَمُ وَأَجَلُّ مِنْ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَيَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَهِيَ إِنَّمَا تُكَفِّرُ مَا بَيْنَهُمَا إِذَا اُجْتُنِبَتْ الْكَبَائِرُ، فَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ لا يَقْوَيَانِ عَلَى تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ إِلَّا مَعَ انْضِمَامِ تَرْكِ الْكَبَائِرِ إِلَيْهَا، فَيَقْوَى مَجْمُوعُ الْأَمْرَيْنِ عَلَى تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ.

وَمِنْ الْمَغْرُورِينَ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ طَاعَاتِهِ أَكْثَرُ مِنْ مَعَاصِيهِ، لأَنَّهُ لا يُحَاسِبُ نَفْسَهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، وَلا يَتَفَقَّدُ ذُنُوبَهُ، وَإِذَا عَمِلَ طَاعَةً حَفِظَهَا وَاعْتَدَّ بِهَا، كَالَّذِي يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ بِلِسَانِهِ أَوْ يُسَبِّحُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَغْتَابُ الْمُسْلِمِينَ وَيُمَزِّقُ أَعْرَاضَهُمْ، وَيَتَكَلَّمُ بِمَا لا يَرْضَاهُ اللَّهُ طُولَ نَهَارِهِ، فَهَذَا أَبَدًا يَتَأَمَّلُ فِي فَضَائِلِ التَّسْبِيحَاتِ وَالتَّهْلِيلاتِ وَلا يَلْتَفِتُ إِلَى مَا وَرَدَ مِنْ عُقُوبَةِ الْمُغْتَابِينَ وَالْكَذَّابِينَ وَالنَّمَّامِينَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ، وَذَلِكَ مَحْضُ غُرُورٍ ."(19).

وتأمل أخي دورة الأيام واستوحش من سرعة انقضائها فها نحنُ كنا من أيام نستقبل شهر رمضان ثم ما أسرع أن انقضى ؛ فاستقبلنا عشر ذي الحجة ويوم عرفة وما أدراك ما يوم عرفة ؛ ثم ما أسرع أن انقضى ، وها نحنُ قد استقبلنا شهر الله المحرم ويوم عاشوراء , فالبدار البدار قبل فوات الأوان ...

وافزع إلى التوبة وصدق الالتجاء إلى الله –عَزَّ وَجَلَّ–، وَوَطِّنْ أيها الحبيب نفسك على الطاعة وألزمها العبادة فإن الدنيا أيام قلائل ...

واعلم أنه لا يهدأ قلب المؤمن ولا يسكن روعة حتى تطأ قدمه الجنة ... فسارع إلى جنة عرضها السماوات والأرض وجنب نفسك ناراً تلظى لا يصلاها إلا الأشقى ...

---

(19) الجواب الكافي /13، وانظر الموسوعة الفقهية ج31: غرور.

وعليك بحديث الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:(سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ) (20).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ:« اطْلُبُوا الْخَيرَ دَهْرَكُمْ كُلَّهُ وَتَعرّضُوا لِنَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللهِ، فإنَّ للهِ نَفَحَاتٍ مِنْ رَحْمَتِهِ يُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ؛ وَسَلُوا اللهَ أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَاتِكُمْ وَيُؤَمِّنَ رَوْعَاتِكُمْ(21)»(22).

عَاشِرًا: بدع عاشوراء:

سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابن تَيْمِيَّة - رَحِمَهُ اللَّهُ - : عَمَّا يَفْعَلُهُ النَّاسُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنْ الْكُحْلِ، وَالاغْتِسَالِ، وَالْحِنَّاءِ وَالْمُصَافَحَةِ، وَطَبْخِ الْحُبُوبِ وَإِظْهَارِ السُّرُورِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.. هَلْ لِذَلِكَ أَصْلٌ؟ أَمْ لا ؟

الْجَوَابُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَمْ يَرِدْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَنْ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلا عَنْ أَصْحَابِهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، وَلا اسْتَحَبَّ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ لا الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ وَلا غَيْرِهِمْ، وَلا رَوَى أَهْلُ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، لا عَنْ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلا الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، وَلا التَّابِعِينَ، لا صَحِيحًا وَلا ضَعِيفًا، وَلَكِنْ رَوَى بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثَ مِثْلَ مَا رَوَوْا أَنَّ مَنْ اكْتَحَلَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَرْمَدْ مِنْ ذَلِكَ الْعَامِ، وَمَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَمْرَضْ ذَلِكَ الْعَامِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ.. وَرَوَوْا فِي حَدِيثٍ مَوْضُوعٍ مَكْذُوبٍ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ((أَنَّهُ مَنْ وَسَّعَ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ السَّنَةِ)) .« وَرِوَايَةُ هَذَا كُلِّهِ عَنْ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، كَذِبٌ»

---

(20) صحيح: أخرجه البخاري في " صحيحه " (6464) ، ومسلم في " صحيحه " (2818) من أبي هريرة-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- .

(21) (روعات : جمع روعة وهي المرّةُ الواحدة من الرَّوع ، الفزَع) .

(22) حسن : حسنه العلامة الألباني-رحمه الله- في " السلسلة " ح (1890) .

ثم ذكر –رَحِمَهُ اللَّهُ– ملخصا لما مرّ بأول هذه الأمة من الفتن والأحداث ومقتل الحسين –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ–، وماذا فعلت الطوائف بسبب ذلك فقال:" فَصَارَتْ طَائِفَةٌ جَاهِلَةٌ ظَالِمَةٌ: إمَّا مُلْحِدَةٌ مُنَافِقَةٌ، وَإِمَّا ضَالَّةٌ غَاوِيَةٌ، تُظْهِرُ مُوَالاتَهُ وَمُوَالاةَ أَهْلِ بَيْتِهِ، تَتَّخِذُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ مَأْتَمٍ وَحُزْنٍ وَنِيَاحَةٍ، وَتُظْهِرُ فِيهِ شِعَارَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ لَطْمِ الْخُدُودِ، وَشَقِّ الْجُيُوبِ، وَالتَّعَزِّي بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ ..وَإِنْشَادِ قَصَائِدِ الْحُزْنِ، وَرِوَايَةِ الأَخْبَارِ الَّتِي فِيهَا كَذِبٌ كَثِيرٌ وَالصِّدْقُ فِيهَا لَيْسَ فِيهِ إلَّا تَجْدِيدُ الْحُزْنِ، وَالتَّعَصُّبُ، وَإِثَارَةُ الشَّحْنَاءِ وَالْحَرْبِ، وَإِلْقَاءُ الْفِتَنِ بَيْنَ أَهْلِ الإسلام، وَالتَّوَسُّلُ بِذَلِكَ إلَى سَبِّ السَّابِقِينَ الأَوَّلِينَ.. وَشَرُّ هَؤُلاءِ وَضَرَرُهُمْ عَلَى أَهْلِ الإسلام لا يُحْصِيهِ الرَّجُلُ الْفَصِيحُ فِي الْكَلامِ. فَعَارَضَ هَؤُلاءِ قَوْمٌ إمَّا مِنْ النَّوَاصِبِ الْمُتَعَصِّبِينَ عَلَى الْحُسَيْنِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، وَإِمَّا مِنْ الْجُهَّالِ الَّذِينَ قَابَلُوا الْفَاسِدَ بِالْفَاسِدِ، وَالْكَذِبَ بِالْكَذِبِ، وَالشَّرَّ بِالشَّرِّ، وَالْبِدْعَةَ بِالْبِدْعَةِ، فَوَضَعُوا الآثار فِي شَعَائِرِ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَالاكْتِحَالِ وَالاخْتِضَابِ، وَتَوْسِيعِ النَّفَقَاتِ عَلَى الْعِيَالِ، وَطَبْخِ الأَطْعِمَةِ الْخَارِجَةِ عَنْ الْعَادَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُفْعَلُ فِي الأَعْيَادِ وَالْمَوَاسِمِ، فَصَارَ هَؤُلاءِ يَتَّخِذُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ مَوْسِمًا كَمَوَاسِمِ الأَعْيَادِ وَالأَفْرَاحِ، وَأُولَئِكَ يَتَّخِذُونَهُ مَأْتَمًا يُقِيمُونَ فِيهِ الأَحْزَانَ وَالأَتْرَاحَ، وَكِلا الطَّائِفَتَيْنِ مُخْطِئَةٌ خَارِجَةٌ عَنْ السُّنَّةِ "..(23).

وذكر ابن الحاج –رَحِمَهُ اللَّهُ–:((من بدع عاشوراء تعمد إخراج الزكاة فيه تأخيراً أو تقديماً، وتخصيصه بذبح الدجاج واستعمال الحنّاء للنساء))(24).

هذا وما توفيقي إلا بالله وهو من وراء القصد

---

(23) يراجع : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (25/309،302) ..

(24) المدخل ج1 يوم عاشوراء.